



نشرة الصحافة



اليوم: الأربعاء

التاريخ: 2025-9-10

حراك غير مسبوق يهدف لتوطيد أسس البناء الحضاري والاقتصادي والاجتماعي

الإصلاح التشريعي.. صياغة الإطار القانوني للدولة

مراجعة نهائية لقانون الجنسية

كشف النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ فهد اليوسف خلال اللقاء الذي جمعه برؤساء تحرير الصحف اليومية أخيراً أن قانون الجنسية الجديد تحت المراجعة النهائية وسيحال إلى اللجنة المختصة في مجلس الوزراء تمهيداً لإقراره.

ولفت الشيخ فهد اليوسف إلى قانون جديد للمخدرات وسيجري الترخيص قريباً بالتعاون مع وزارة العدل في إطار المعالجة الشاملة للملف والجهود المبذولة لتجفيف منابع المخدرات داخل البلاد وخارجها.

تشريع لتنظيم مهنة المحاماة

يشكل قانون المحاماة الجاري إعداده حالياً بالتعاون مع جمعية المحامين الكويتيين نقلة نوعية في مجال تنظيم مهنة المحاماة حيث سيضمن حزمة من الحلول التنظيمية والمحاسبية كما تواصل الجهات المختصة دراسة التعديلات الشاملة على القانون رقم (8) لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بما يحفظ نقلة نوعية في تعزيز حقوقهم وتمكينهم من ممارسة حياتهم بصورة متكاملة على قدم المساواة مع الآخرين وتبنت التعديلات الحكومية التحول الرقمي لاسيما فيما يتعلق بقانون التمثيل وقانون المعاملات الإلكترونية حيث سيتم تحويل كل الوكالات ومسائل التوثيق بما فيها الأحوال الشخصية والمسائل المرتبطة على العقارات إلى الكترونية.

الإجراءات والمستندات القضائية.. إلكترونية

أعدت لجنة متخصصة التعديلات اللازمة على قانون إدارة الخبراء بوزارة العدل بما يشمل تحويل الإجراءات وتقديم المستندات إلكترونياً حيث تنظر إدارة الفتوى والتشريع في تلك التعديلات حالياً.

وتعمل وزارة العدل مع شركائهم (غوغل) و(مايكروسوفت) العالميين في مجال التكنولوجيا والتحول الرقمي بهدف الوصول إلى خدمات الكترونية متطورة ومتكاملة وكانت دولة الكويت أكدت خلال كلمتها في اجتماعات مجلس حقوق الإنسان في جنيف مايو الماضي أن البلاد تشهد مراجعة تشريعية شاملة لجميع القوانين البالغ عددها 983 قانوناً.



وزير العدل ناصر السعيد

تعدّل بعض أحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم 38 لسنة 1980.

مكافحة الفساد

كما تضمنت القوانين الجديدة مشروع المرسوم بقانون بتعديل القانون 2 لسنة 2016 بشأن إنشاء هيئة (نزاهة) والأحكام الخاصة بالكشف عن المخالفات المالية والعموم بقانون 94 لسنة 2024 بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون 20 لسنة 1981 بشأن إنشاء محكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية إضافة إلى قوانين المطور العقاري وتعديلات قانون الشركات. وتهدف نحو تسع لجان عاملة حالياً على نظر حزمة من القوانين تشمل المحاكم الاقتصادية ومنظومة الإيجار والتضاد المالك والجزاء والإجراءات والمحاكمات الجزائية وقانون العمل والقانون المدني والتجاري وذلك بالتوازي مع التنسيق الجاري بين عدد من الوزارات والجهات المعنية لتعديل بعض التشريعات الأخرى. في هذا الإطار تستعد دولة الكويت لإحداث نقلة نوعية في التشريعات المتعلقة بالأسرة والمجتمع عبر تعديل قوانين الأحوال الشخصية والعنف الأسري والأحداث والحمل لمعالجة الإشكاليات التي كشف عنها التطبيق العملي للقوانين وتشكيل مصدرة تشريعية لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية المرأة من العنف وتحقيق العدالة وتسهيّل المسودة الأولية للتعديلات المرتقبة على قانون الأحوال الشخصية الصادر عام 1984 (أكثر من 120 مادة فضلاً عن إضافة 20 مادة جديدة والغاء 15 مادة وصولا إلى قانون جديد متكامل بخدم مصلحة جميع الأطراف ويحافظ على مكان الأسر. ومن المقرر دمج قانوني الأحداث والطفل في قانون واحد بصياغة محكمة فضلاً عن فك الانشباك بين مفهوم «الطفل المعرض للخطر» في قانون الطفل والحدث المعرض للاختراق» في قانون الأحداث وتنظيم الإجراءات اللازمة للتعامل مع الطفل في كلتا الحالتين كما يعد قانون القضاء الجديد الذي أحل إلى إدارة الفتوى والتشريع مدخلاً كبيراً عملية إصلاح للمنظومة القضائية في دولة الكويت ضمن مسار تشريعي متكامل بهدف لتحقيق التوازن بين صون الحقوق والحريات ومتطلبات الردع والعدالة

تقوم الكويت في الوقت الراهن بعملية إصلاح شاملة لمنظومتها التشريعية في حراك غير مسبوق يهدف لتوطيد أسس البناء الحضاري والاقتصادي والاجتماعي في البلاد عبر رؤية استراتيجية متكاملة تدفع عجلة التنمية الشاملة.

وترتكز التعديلات الحكومية المرتقبة على حزمة مبادئ أساسية أبرزها تعزيز الحوكمة والشفافية وضمان تكامل وإنساق التشريعات ومواكبة التحول الرقمي وترسيخ قيم النزاهة ومكافحة الفساد إضافة إلى استلزام أفضل التجارب الخليجية والعربية والعالمية بحيث تشكل التشريعات الجديدة إطاراً متكاملاً لنهضة تنموية مستدامة.

مراجعة شاملة

شدد وزير العدل المستشار ناصر السعيد في لقاء مفتوح عقده مع المحامين في جمعية المحامين الكويتية أغسطس الماضي على أن هناك توجيهاً مباشراً من القيادة السياسية وضوءاً أخضر لتنفيذ وإجراء المراجعة الشاملة للمنظومة التشريعية معلناً إطلاق أكبر خطة لتطوير التشريعات في تاريخ الكويت.

ومثلت حزمة التشريعات التي اقترحتها الحكومة العام الماضي أول الغيث في منهجية إعادة صياغة الإطار القانوني للدولة لتحقيق رؤية (كويت جديدة 2035) وتعزيز الانسجام مع القوانين والاتفاقيات الدولية في وقت تقرب المراجعات التشريعية من إنجاز 25 في المئة من القوانين السارية في البلاد.

وأتت القوانين الجديدة بالتوازي مع الانفتاح التنموي وتناحر إيجابية على الصعيد الاقتصادي تجلت في تحسين المؤشرات الاقتصادية للدولة وتوقعات النمو الإيجابية علاوة على الارتفاع الملحوظ في تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 20 في المئة خلال العام الماضي. وفي هذا الصدد توقعات وكالة التصنيف العالمية (فيتش) أن تعزز القوانين الجديدة الرئيسية في الكويت نمو القطاع المصرفي وتنويعه علاوة على دعم التوسع الاقتصادي ودعم الإنفاق الحكومي على المشاريع الكبرى.

ترشيد الإنفاق

وذكرت «فيتش» في تقرير حديث لها أنه من شأن التقدم في الإصلاحات خصوصاً ترشيد الإنفاق وتنويع الإيرادات المالية ومصادر الدخل بعيداً عن النفط أن يدعم ميزانية الحكومة ومرونتها المالية بشكل أكبر، مشيرة في هذا السياق إلى دخول ضريبة الحد الأدنى التكميلية على الشركات المتعددة الجنسيات حيز التنفيذ في يناير الماضي تطبيقاً للقانون رقم (157) لعام 2024.

ويمثل قانون المرور الجديد الذي دخل حيز التنفيذ الفعلي في شهر أبريل الماضي أحد أبرز التطبيقات العملية لنجاح التعديلات التشريعية إذ أظهرت الإحصاءات الرسمية الصادرة عن الإدارة العامة للمرور انخفاضاً كبيراً في عدد الوفيات الناتجة عن الحوادث كذلك المخالفات المرورية مما يؤكد الأثر الإيجابي لهذه الإصلاحات في سلامة المجتمع. وتضمنت تلك التشريعات المشروع بقانون بشأن تعديل بعض أحكام قانون الجزاء الصادر بالقانون 16 لسنة 1960 ومشروع المرسوم بقانون بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية ومشروع مرسوم بقانون

تعزيز الحوكمة والشفافية ومواكبة التحول الرقمي وترسيخ قيم النزاهة.. مبادئ رئيسة

القوانين الجديدة أثمرت نتائج

اقتصادية إيجابية تجلت في

تحسن المؤشرات الاقتصادية

للدولة

ارتفاع ملحوظ في تدفقات

الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة

20 % خلال العام الماضي

قانون المرور الجديد أسهم

بانخفاض أعداد وفيات الحوادث

والإصابات والمخالفات

المحاكم الاقتصادية ومنظومة

الإيجار واتحاد الملاك والجزاء

والإجراءات.. تعديلات مرتقبة

المحاكمات الجزائية وقوانين

العمل والمدني والتجاري

على طريق التطوير والتجديد

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	4	5593

سابقة قضائية...

انضمام العنصر النسائي لنيابة التمييز



- المستشار المسعد مديراً لمعهد الكويت
للدراستات القضائية والقانونية

- المستشار القصيمي رئيساً للإدارة العامة للتنفيذ المدني

- نقل 56 مستشاراً من «الكلية» إلى «الاستئناف»

و13 قاضياً إلى نيابة التمييز

- وزير العدل وافق على تعيين 10 مستشارين

في محكمة التمييز



للمستشار عادل بورسلي

على ندب سبعة قضاة آخرين،
اثنان منهم من قضاة الدرجة
الأولى وخمسة من قضاة الدرجة
الثانية.

كما قفز نقل 56 مستشاراً
من المحكمة الكلية إلى محكمة
الاستئناف، ونقل 13 قاضياً
إلى نيابة التمييز، من بينهم
قاضيتان، وهي تعتبر سابقة
قضائية بانضمام العنصر
النسائي إلى نيابة التمييز.

من جهة أخرى، وافق وزير
العدل المستشار ناصر السميح
على تعيين 10 مستشارين
في محكمة التمييز بعد رفع
اسمائهم من قبل المجلس الأعلى
للقضاء.

| عتب أحمد لازم |

قرّر المجلس الأعلى للقضاء
في اجتماعه برئاسة المستشار
الدكتور عادل بورسلي، ندب
المحامي العام الأول في النيابة
العامة المستشار بدر المسعد،
كمدير لمعهد الكويت للدراسات
القضائية والقانونية.

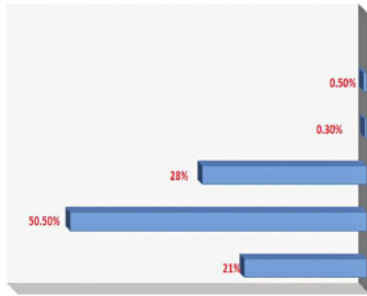
كما قفز ندب المستشار
في محكمة التمييز عبدالله
القصيمي، رئيساً للإدارة العامة
للتنفيذ المدني بوزارة العدل،
خلفاً للمستشار عبدالله العثمان،
الذي تنتهي مدة نديه وهي 4
سنوات أواخر الشهر الجاري.
ووافق المجلس الأعلى للقضاء

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	16	16480

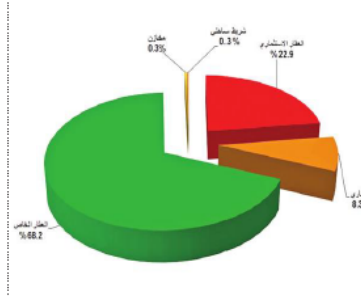
10.5 % تراجعاً في عدد الصفقات مقابل ارتفاع 6.2 % في قيم العقود

تداول 514 عقاراً في الكويت خلال أغسطس بـ 475.1 مليون دينار

تداولات العقار من حيث القيمة



نسب التداول من حيث العدد



تداولات العقار خلال شهر أغسطس 2025



● قيمة تداولات «التجاري» 240.078 مليون دينار

● تداولات العقار السكني 133.2 مليون دينار

● دينار قيمة تداولات «الاستثماري» 98.9 مليون

● 1.5 مليون دينار تداولات العقار الحرفي

● الشريط الساحلي 1.4 ملايين دينار عقار

عقار الشريط الساحلي نحو 1.4 ملايين دينار بنسبة 0.3 في المئة. أما عن التداولات الشهرية وفقاً للمحافظات فقد جاءت محافظة الاحمدي في المركز الاول بتداول 226 عقاراً بنسبة 44 في المئة منها 141 عقاراً خاصاً و 42 عقاراً استثمارياً و 43 عقاراً تجارياً، وثم محافظة حولي في المركز الثاني بتداول 112 عقاراً بنسبة 21.8 في المئة كانت تداولات ما بين 39 عقاراً خاصاً و 53 عقارات استثمارية، بلجيهم محافظة الفروانية بتداول 50 عقاراً بنسبة 10 في المئة موزعة ما بين 40 عقاراً سكنياً و 9 عقارات استثمارية وجاءت محافظة الجبراه في المركز الرابع بتداول 50 عقاراً بنسبة 9.6 في المئة منها 49 عقاراً خاصاً و عقار استثماري، أما محافظة العاصمة فقد بلغت تداولاتها نحو 39 عقاراً بنسبة 7.9 في المئة موزعة ما بين 35 عقاراً سكنياً و 4 عقارات استثمارية واستقرت محافظة مبارك الكبير في المركز الاخير من حجم التداولات العقارية بتداول 36 عقاراً بنسبة 7 في المئة موزعة بين 25 عقاراً خاصاً و 9 عقارات استثمارية و عقار حرفي و عقار شريط ساحلي

فيها حيث استحوذ على نسبة 68 في المئة من التداولات بعدد 351 عقاراً، تليها العقار الاستثماري بعدد 118 عقاراً بنسبة 22.9 في المئة، أما التجاري فشهد تداول 43 عقاراً بنسبة 8.3 في المئة بالإضافة الى تداول عقاراً حرفياً بنسبة 0.3 في المئة و عقار في الشريط الساحلي، ولم يشهد عقار المخازن والمعارض والصناعي اي تداولات خلال شهر أغسطس. أما عن نسب قيمة التداولات للعقارات في شهر أغسطس الماضي فقد بلغت قيمة تداولات الخاص نحو 133.233 مليون دينار بنسبة 28 في المئة منخفضة بنحو 6.8 % مقارنة مع يوليو الماضي عندما بلغت نحو 142.9 مليون دينار. في حين ان تداولات الاستثماري بلغت قيمتها نحو 98.902 مليون دينار بنسبة 20.8 في المئة منخفضة بنحو 47.7 % مقارنة مع يوليو عندما بلغت نحو 189.2 مليون دينار، أما التجاري فقد استحوذ على نسبة 90.5 في المئة بتداولات بلغت 240.078 مليون دينار مرتفعة بنحو 56.3 % مقارنة مع شهر يوليو الماضي عندما بلغت نحو 154 مليون دينار، بينما بلغت قيمة تداولات العقار الحرفي نحو 1.5 مليون دينار بنسبة 0.4 في المئة، وأخيراً بلغت قيمة

بلغت نسبته 10.5 في المئة مقابل تداولات الشهر الفائت يوليو الذي بلغت تداولاته نحو 574 عقاراً كما بلغت قيمة التداولات 475.1 مليون دينار بارتفاع بلغت نسبته 6.21 في المئة حيث بلغت تداولات يوليو الماضي نحو 442.7 مليون دينار. وقد استحوذ العقار الخاص على نصيب الأسد

● كتب باسم رشاد

أظهرت إحصائية إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بوزارة العدل، تداول عقود 514 عقاراً في البلاد بقيمة إجمالية بلغت 475 مليون دينار، خلال شهر أغسطس الماضي. شهدت التداولات لشهر أغسطس 2025 انخفاض

تسجيل العقود

المحافظة	خاص	استثماري	تجاري	حرفي	مخازن	شريط ساحلي
العاصمة	35	4	0	0	0	0
حولي	59	53	0	0	0	0
الفروانية	42	9	0	0	0	0
مبارك الكبير	25	9	0	0	0	0
الاحمدي	141	42	43	0	0	0
الجبراه	49	1	0	0	0	0
المجموع	351	118	43	1	0	1

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	9	5593

جهة حكومية مختصة طالبت «الديوان» بالتوسع وتعزيز العدد لتخفيف ضغط المراجعين صباحاً خصوصاً مع اقتراب دوام الطلبة

3 مزايا مقترحة تجذب الموظفين إلى الدوام المسائي

مريم بدقي

العدالة في توزيع هذه الميزة. **● ثالثاً:** إعادة النظر في الأساس النظامي أو القانوني الذي استندت إليه الإدارة المختصة عند تضمنين تعميم العمل المسائي بهذا يحرم المشمولين به من حق «تخفيف ساعات العمل» لأي سبب من الأسباب المنصوص عليها قانونياً، والتي يأتي في مقدمتها التخفيف المعمول به خلال شهر رمضان المبارك. وقد ترتب على تطبيق هذا البند بالفعل أن موظف الفترة المسائية لا يتمتع بالتخفيض الذي حظي به زملاؤهم في الفترة الصباحية واستمر في العمل وفقاً لساعات الدوام الكاملة دون أي تخفيف. وذكرت المصادر أن من شأن هذه المزايا المحدودة في حال تطبيقها على الموظفين في الفترة المسائية أن تجذب وتعجل بزيادة انتقال الموظفين إلى العمل المسائي. وثمنت إعفاء موظفي الدوام المسائي من بصفة التواجد والحفاظ على الوضع الوظيفي مع التمتع بكل الحقوق والمزايا المالية المقررة قانوناً.

والشخصية. واستدركت المصادر قائلة: لذلك، إذا مصلحة العمل تتطلب دعم الدوام المسائي فعلياً أن نساوي في المزايا الوظيفية العينية بين الموظف في الفترة الصباحية والموظف في الفترة المسائية، ومنها هذه البنود: **● أولاً:** عدد مرات الاستئذان: تبادر إلى الذهن تساؤل حول سبب اقتصار عدد مرات استئذان موظف الفترة المسائية على مرتين فقط شهرياً، مع تحديد مدة كل مرة حسب تقدير الرئيس المباشر وملاءمتها للظروف المقدمة، في المقابل يتم منح موظف الفترة الصباحية ضعف هذا الحق، أي أربع مرات للاستئذان خلال الشهر ذاته. **● ثانياً:** عدد ساعات الاستئذان: كما ثار استغراب من الفارق الكبير في سقف ساعات الاستئذان الشهرية، حيث لا تتجاوز ست ساعات لموظف الفترة المسائية، بينما يتضاعف هذا السقف ليصل إلى اثنتي عشرة ساعة لموظف الدوام الصباحي، وهو ما يطرح علامات استفهام حول معايير

لأن طبيعة العمل المسائي تتطلب إقرار مزايا وظيفية لتحفيز وجذب وتشجيع الموظفين على الانتقال من الدوام الصباحي إلى العمل في الفترة المسائية. وقالت إن لوائح وقوانين العمل بشكل عام لا تنص على أن ساعة العمل مساء تعادل ساعتين صباحاً، والمبدأ أن الساعة تبقى ساعة، ولكن يقابل ذلك بعض الحوافز المعنوية، ولذلك فإن قبول الموظف العمل لمدة أربع ساعات ونصف الساعة، فإذا بدأ الساعة 4 عصراً يستمر حتى الساعة 8:30 مساءً، فهذه الفترة تعتبر جزءاً من العمل الليلي يستحق عليه مزايا وظيفية على الأقل تتساوى مع موظف الفترة الصباحية الذي يستفيد من توافق الدوام صباحاً مع ساعته البيولوجية، وهي ميزة صحية طبيعية، إلى جانب أن موظف الدوام الصباحي يتمتع غالباً بمرونة اجتماعية وأسرية أعلى، حيث يتوافق دوامه مع أوقات المناسبات والزيارات والأنشطة المدرسية للأطفال، مما يسهل عليه تحقيق توازن بين حياته العملية

كشفت مصادر لـ «الأنباء» عن أن جهة حكومية مختصة طالبت ديوان الخدمة المدنية بالتوسع في تطبيق نظام الدوام المسائي في الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة التي تسري بشأنها أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية، وذلك من خلال تعزيز عدد الموظفين لتخفيف ضغط المراجعين صباحاً خصوصاً مع اقتراب دوام الطلبة. وأوضحت أن هذه المطالبة تهدف إلى تخفيف ضغط المراجعين من المواطنين والمقيمين لإنجاز المعاملات خلال فترة الدوام صباحاً، والمساهمة في دعم مزيد من عوامل تخفيف الازدحام المروري في ظل بداية العام الدراسي وقرب استئناف دوام طلبة المدارس واستمرار وزارة الأشغال في إنجاز إصلاح الطرق والشوارع. وأعربت عن قناعتها التامة بأهمية إعادة النظر في دعم بيئة عمل موظفي الدوام المسائي الحالية، نظراً

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	4	17483

إلى 14 أكتوبر لاستدعاء شهود النفي تأجيل محاكمة أحمد الفهد في «مصرفات الدفاع»

| كتب أحمد لازم |

أجلت محكمة الوزراء محاكمة الشيخ أحمد الفهد، في قضية المصرفات السرية لوزارة الدفاع إلى 14 أكتوبر، لاستدعاء شهود النفي بعد أن استمعت إلى 4 شهود إثبات. وكان الفهد، سبق أن قدم خلال محاكمته أمام محكمة الوزراء شيكاً بقيمة المبلغ المتهم باختلاس مطالباً بتسليمه إلى إدارة التنفيذ، كما طالب دفاعه بتزويده بالمصرفات السرية لوزارة الدفاع من عام 1962 إلى قبل تولي موكله الوزارة. وكانت لجنة التحقيق الدائمة الخاصة بمحاكمة الوزراء سبق أن أحالت الفهد، إلى محكمة الوزراء في بلاغ المصرفات السرية المرفوع من النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ فهد اليوسف. وانتهت اللجنة برئاسة المستشار عمر المسعود والمستشار سعود الصانع والمستشار أحمد المقلد إلى قرار إحالة الفهد ومدير مكتبه السابق، وذلك بعد تقديم فواتير عن صرف أموال لشراء ساعات ومركبات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	16	16480



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة اكتساب المحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٩/٢٩ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٢٠٧ ببيع/١ المرفوعة من: قاضية الجبلاني لغزون

شهود: ١ - عدنان عادل عبدالله الفلاح.
٢ - دلال عادل عبدالله الفلاح.
٣ - أنس عادل عبدالله الفلاح.
٤ - شاهدة خطاب حسن خطاب.
٥ - بيت التمويل الكويتي.
٦ - مدير عام بنك الائتمان الكويتي.

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- حصة مشاعاً قدرها ٥١٢,٥ والتي تمثل حصة لدعي عليه الأولى في عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٨/٦١٥٠ الكتان بمنطقة قرطبة - قسيمة رقم ٣٠٠ - قطعة رقم ٢ - من الخطة رقم م/ ٣٣٩٩٢ - من مساحته الإجمالية ٢٠٩٠٠م وذلك بالمزاد العلني بتمن أساس مقداره (٩٣٧٥٠ د.ك) ثلاثة وتسعون ألف دينار كويتي نظير الحصة المرفوعة لبيع المزارع.

•••وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

العقار سكن خاص مكون من سرداب وأرضي وأول وثاني وسطح حسب الرخصة رقم ١٥٦٤/٢٠٠٣.

•••وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

عن النزاع الكتلة في منطقة قرطبة قطعة (٢) - شارع (٤) - جادة (١) - قسيمة رقم (٣٠٠) - منزل (٢١) ويحمل رقم الي هو (١٦٩٥٥١٨). ولتمت المعاينة على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لوثيقة تملك بيع مستحق مشاع صادر من وزارة العدل - إدارة التسجيل العقاري والتوثيق رقم ٢٠٠٨/٦١٥٠ ويمساحة ٢٠٩٠٠م.
- عين النزاع عبارة بيت يقع على شارع داخلي وسكة جانبية من جهة ويحده الجيران من الجهة الأخرى ومن الخلف.
- العقار موضوع النزاع يحتوي على عدد (٤) مداخل.
- العقار موضوع النزاع مكون من سرداب وأرضي وأول وثاني وسطح.
- الكساء الخارجي من سيجما لون بيج.
- قامت الخبيرة بين الجرس ولم يفتح أحد وأقام السيد خبير الدعاية بأنه يمكن معاينة العقار موضوع الدعوى من الخارج.
- قام السيد خبير الدعاية بمعاينة العقار من الخارج تمهيداً لتقدير قيمة المباني والنباتات القائمة على أرضه مع تقدير قيمة الأرض لبيان القيمة الإجمالية للعقار أرضاً ومبانٍ وتقديم التقرير الخاص بذلك كما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات.

شائياً: شروط المزارع:

أولاً: يبدأ المزارع بالتمن الانساني. ويشترط للمشاركة في المزارع سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصنف من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عقاده أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والتصويقات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عقاده الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزارع عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزارع فني هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عقاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد بالتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزارع في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. واتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر على البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزارع أنه عاين العقار معاينة كافية للجهاالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزارع قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنس المفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه (١) كان من لزمت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون ويلزم الراعي عليه المزارع بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	4	18410



إعلان

الداوي

إعلان عن بيع عقارات بالمزاد العلني



- التكليف سنترال مركزي ولا يوجد مصعد بالعقار.
- أفاد خبير الداريا بأنه سيتمكن من تقدير قيمة العقار موضوع الدعوى والبيع وفقاً للوصف المدعى عليه الرابع لمكونات العقار من الداخل وحيث قام بمعاينة العقار مع الخبرة وتمهيدا لتقديم تقريره
- الرابع الشهري للعقار ٢٧٤٠ د.ك.
- **ثانياً: شروط المزاد:**
- أولاً: يبدأ المزاد بالتمنن الأساسي البين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمنن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عقابه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمنن الذي اعتمد والخسوفات ورسوم التسجيل.
- ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عقابه التمنن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمنن على الأقل ولا أعيدت المزايعة على دتمته في نفس الجلسة على أساس التمنن الذي كان قد رسا به البيع.
- رابعاً: إذا أودع المزاييد التمنن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايعة في نفس الجلسة على أساس هذا التمنن.
- خامساً: إذا لم يقم المزاييد الأول بإيداع التمنن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايعة فوراً على دتمته على أساس التمنن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم المزاييد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.
- سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقادراها ٢٠٠ د.ك. وآتباع الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
- ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاًينة نافية للجهالة.

تشبيه:

- ١- يُنشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم رسو المزاد قابلاً للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بشي فيه كسناً برفوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بالجارعة المثل".

ملحوظة هامة:

- يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

- تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٩/٢٩ - الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٥٤ ببيع/١
- **الرفوعة من: بيت التمويل الكويتي (ش.م.ك) حالياً - البنك الأهلي المتحد (ش.م.ك) سابقاً**
- **ضمد:** ورفعة المرحومة / زهرة سعيد فرج
- ١- سعد ناصر سعيد فرج (أبنة).
- ٢- ريمية ناصر سعيد فرج (أبنة).
- ٣- مكي ناصر سعيد فرج (أبنة).
- ٤- سهيلة ناصر سعيد فرج (أبنة).
- ٥- ناصر ناصر سعيد فرج
- ٦- منصور سليم ناصر فرج.
- ٧- زهرة سليم ناصر فرج.
- ٨- سارة سليم ناصر فرج.
- **أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)**
- الوثيقة رقم ٢٠٠٧/٢١٢٤٤ الكائن بمنطقة سلوي - قسيمة رقم ٥٠ - قطعة رقم ١٠ - مخطط رقم ٣٣٨٠/٨ ومساحتها ٢١٠٠٠ نظير مبلغ ٦٤٩٥٣٤ د.ك (ستمائة وتسعة وأربعون ألف وخمسمائة وتسعة وثلاثون ديناراً كويتي).
- **ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المرفقة:**
- العقار سكن خاص مكون من سرداب + أرضي + أول + ثاني وسطح ومخالفة هي بناء ملحق جانبي من المواد الخرسانية والخفيفة تسوير بلكونة الدور الأرضي من الجانب الخلفي والامامي للقسمة.
- **ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:**
- العقار موضوع الدعوى مطابق للمواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٠٧/٢١٢٤٤ بمساحة ٢١٠٠٠.
- العقار موضوع الدعوى عبارة عن بناية - سكن خاص بحالة إنشائية قديمة وتطل على شارعين - بطن وظهور طريق الضحجيل السريع وشارع رقم ١ ويحدها جاز من جهة ومحول و جاز من جهة أخرى والكساء الخارجي من الحجر والعقار مدخل مائل على شارع ١ و عدد ٣ مداخل محله على طريق الضحجيل السريع .
- العقار موضوع الدعوى مكون من سرداب وأرضي وأول وثاني وسطح وحوش به ملحق وحيث قامت الخبرة بطرق الباب ولم يجب أحد وأفاد المدعى عليه الرابع ووكيل المدعي بأنهما لن يتمكنوا من تمكن الخبرة من معاينة العقار موضوع الدعوى من الداخل.
- أرض المدعي عليه الرابع من مكونات العقار موضوع الدعوى من الخارج وأفاد بالتالي:-
- السرداب مقسم إلى جزئين.
- الدور الأرضي حتى الثاني يتكون كل دور من شقتين متطابقتين بالمكونات وحيث تتكون كل شقة من صالة + عدد ٣ غرف + عدد ٢ حمام + مطبخ .
- السطح لا توجد به مكونات.
- الملحق: مكون من غرفة حارس بالإضافة إلى جزء مكون من غرفة + مطبخ + حمام.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	7	16480



وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

وعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمراد العيني وذلك باليوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٥ - الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدهوين رقمي ٥٩، ٥٢/٢٠٢٤ بوع/١ لرفوعة من: روايي علي أحمد الكندري

سند: ١-٥: حسين بن عبد الرسول بن الهادي مري، ثانياً: زينة الحرك، بن عبد الرسول بن الهادي مري (زم)؛
 ٦-٩: فاطمة بن عبد الرحيم بن الخطيب مري ٢- ٣: ناصر بن عبد الرسول بن الهادي مري
 ٤-٦: عبد الله بن عبد الرحيم بن الهادي مري ٤- ٥: زينب بن عبد الرسول بن الهادي مري
 ٦- ٧: هادي بن عبد الرسول بن الهادي مري
 ٨: ثانياً: الهيئة العامة لشئون القصور بصفتها الوصية على القاصرة / زهرا بن عبد الرسول بن الهادي مري
 ٩: اماً: مدير عام المؤسسة العامة للتحريات السكانية بصفتها، خاسماً: مدير ادارة التنفيذ بصفتها

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

[illegible]

ثانيا : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاو بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاو سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيز بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عمله ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتماد عقاقله الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل، وألا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

إذ أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاود عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاود ففى هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا تم تقييم المزايد الأول بأيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية وتم يتقدم أحد الزائدين بالتشتر تعاد المزايدة فوراً على دمه على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بأيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف من يتقدم من شئ العطاء.

سادساً: يتحمل الراسي عليه الغرامة في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتساب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاة انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزدك قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من

٣ - تلصق الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه: (إذا كان من نزع ملكيته ساكنًا في العقار بغيره كمنسأجر بقوة القانون ويلتزم الراس عليه المأزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل).

المستشار / رئيس

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	4	19961

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

من التبريري، والجزء المخصص للمدعي الأول عبارة عن عدد 5 غرف + مطبخ + عدد 3 حمامات في الدور الأرضي، كما يوجد وحدات للجهة المخصصة له والقرت المدعي عليها الثانية بأنها تستغل هي وإبناتها وعمتها وأبناتها المدعي عليه الخامس الجزء الثاني من العقار، وأقر المدعي الأول بصحة ذلك.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالنقص الأساسي، ويتطرق للمشتراكة في المزاد مصاد ذلك التمن على الأقل، بموجب شيك مصرفي من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يفتقد القاشي عطاء أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على دمه في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزاد التمن في الجلسة الثالثة حكم برفض المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة التمن مسجولاً بإيداع كامل تمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
خامساً: إذا لم يقدم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة الثانية ولم يقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزاد فوراً على دمه على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يبعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسجول، بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما يتخلص من تمن العقار.
سادساً: يشتمل الراسي عليه المزاد في جميع الصالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ وبفارقها 200 دك وأتعاب المصاحفة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المصاحرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تشمل إدارة الكتاب بالمصلحة الكلية أي مسؤولية ثانياً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معيئة ثانية للجهة.

تقديم:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالمزاد الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم راسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من ذمت ملكيته ساكناً في العقار ملي فيه كمستاجر بقوة القانون، ويلزم الراسي عليه المزاد بتحرير عله إيجاباً لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة شامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 239 من قانون الشركات التجارية المنضلة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار

رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمصلحة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2025/10/10 - الساعة 5 - بالدور الثاني بقصر العدل الجديد، الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/568 بيوغ1.

المرفوعة من:

- 1 - أحمد عسود عيسى الضيفري.
- 2 - فهد عسود عيسى الضيفري.
- 3 - سعيد عسود عيسى الضيفري.
- 4 - تركي عسود عيسى الضيفري.
- 5 - فهد عسود عيسى الضيفري.
- 6 - فهد عسود عيسى الضيفري.
- 1 - مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصلته.

أوصاف العقار:

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم 2018/1265 الكائن بمنطقة الصليبيخات - قسم رقم 125 - قطعة رقم 4 - مساحتها 26935 م² ومساحتها 690 م² وذلك بالمزاد العلني بتمن أسلمي مقداره 480000 دك (أربع مائة وثمانون ألف دينار كويتي).

== وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:
- العقار يقع ضمن منطقة سكن خاصة مكون من أرضي أول وسطح وملحق ترخيص رقم 1998/1063.

== وفقاً لما ورد بتقرير الخبراء:
العقار موضوع الشاخي والثالث بمنطقة الصليبيخات - قطعة 4 - شارع 116 - قسم 125 - منزل رقم 31 - الرقم 14140805، وقد تمت المعاينة على النحو التالي:

الوصف العام للعقار:

العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت حكومي قديم، يتبع مساحته 690 متر مربع، حيث إن المساحة متابقة وفقاً للوثيقة رقم 3695 المؤرخة في 2012/2018.

- العقار يقع على شارع رقم 116 ويمتد جاز من جانب، والجانب الآخر توجد سكة رملية.
- الملكية الخارجية للعقار من المصير الجبيري، وللعقار عدد 3 أبواب خارجية، كذلك للعقار مواقف سيارات في الجهة المقابلة لشارع 116.

الوصف الخاص للعقار:

يتكون العقار من دور أرضي ودور أول وسطح وملحق، وتفاصيله كالآتي:
- الدور الأرضي مكون من عدد 8 غرف + عدد 5 حمام + مطبخ + صالة + مخزن.
- الدور الأول مكون من عدد 5 غرف + 2 حمام + مص.
- السطح مكون من غرفة ميكانيك.
- الملحق مكون من عدد 2 غرف + غرفة تحصيل + عدد 2 مطبخ.
- للعقار عدد 2 درج داخلي.
- تشطيبات العقار عبارة عن أرضيات سيراميك وإضاءة محلية وسبوت لايت والأسفلت جيس بورد، ويوجد تكيف من جهة من العقار ووحدات من جهة أخرى.
- جدير للخبرة أن العقار غير مؤجر ولا يوجد مستأجرون.
- أقر المدعي الأول والمدعي عليها الثانية أنها المتأثران على العقار عين النزاع منذ تاريخ 2018/11/30.
- الفاتد المدعي عليها الثانية بأن المدعي الأول حائز على جزء من العقار، وتم الفصل بينهما ودياً بحاجين

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	4	6039

وزارة العدل إعلان عن بيع عقارات بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/10/01، قاعة (5) بالدور الثامن بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعاوى أرقام 2016/215، 2017/28، 2017/88، 2017/136، 2017/317، 2020/219، 202/226، 2024/798، 2024/336 بيوع/2

أولاً: في القضية رقم 2016/215 بيوع/2	سأبداً: في القضية رقم 2017/317 بيوع/2
المرفوعة من شركة بيت الاستثمار العالمي	المرفوعة من البنك التجاري الكويتي
شركة	شركة
1. الشركة الأهلية القابضة	1. الشركة الأهلية القابضة
2. بنك الخليج	2. بنك الخليج
ثانياً: في القضية رقم 2017/23 بيوع/2	سأبداً: في القضية رقم 2020/219 بيوع/2
المرفوعة من الممثل القانوني لبنك الخليج (ش.م.ك.ع)	المرفوعة من شركة أصول لصكوك المشاركة للتجارة العامة (ذ.م.ج)
شركة	شركة
1. شركة بيت السلام العقارية	1. شركة بيت السلام العقارية
2. أريكو القابضة	2. أريكو القابضة
3. الشركة الأهلية القابضة	3. الشركة الأهلية القابضة
4. شركة بيت الاستثمار العالمي جلوب	4. شركة بيت الاستثمار العالمي جلوب
5. وكيل وزارة المالية بصفته	5. وكيل وزارة المالية بصفته
ثالثاً: في القضية رقم 2017/28 بيوع/2	ثامناً: في القضية رقم 2020/226 بيوع/2
المرفوعة من شركة بيت الاستثمار العالمي	المرفوعة من شركة مجموعات الأسواق التجارية الكويتية
شركة	شركة
1. الشركة الأهلية القابضة	1. الشركة الأهلية القابضة
2. بنك الخليج	2. بنك الخليج
رابعاً: في القضية رقم 2017/88 بيوع/2	تاسعاً: في القضية رقم 2024/798 بيوع/2
المرفوعة من بنك الخليج	المرفوعة من شركة مجموعات الأسواق التجارية الكويتية
شركة	شركة
1. الشركة الأهلية القابضة	1. الشركة الأهلية القابضة
2. بنك الخليج	2. بنك الخليج
خامساً: في القضية رقم 2017/136 بيوع/2	عاشراً: في القضية رقم 2024/336 بيوع/2
المرفوعة من شركة بيت الاستثمار العالمي	المرفوعة من شركة ميركل سيفين اسبيت كويتي ليمتد
شركة	شركة
1. بنك الخليج	1. بنك الخليج
2. شركة أريكو القابضة	2. شركة أريكو القابضة
3. الشركة الأهلية للاستثمار	3. الشركة الأهلية للاستثمار

ثانياً: شروط المزاد،
أولاً: يبدأ المزاد بالتزامن الأساسي المعلن قديم كل عقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس تلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك المصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل ولا أجيبت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة الفئس مصنوحاً بإيداع كامل لتمن المزاد ففسخ هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
خامساً: إذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية، ولم يقدم أحد للمزايدة بالتشتر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عقد، غير مصنوح بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد التخليص بما يتقضى من ثمن العقار.
سادساً: تتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصرفات وإجراءات التنفيذ ومقدارها 200 ذك وأتعاب الحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والتشتر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون، وتطلب المباشرة إجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معانية تأقبة للمعاينة.

أولاً: أوصاف العقارات، (وفقاً لشهادة الأوصاف الرفقة)
1. عقار الوثيقة رقم 2015/4061 التكتل بمنطقة صباح الأحمد البحرية، قسيمة رقم 1451، قطعة رقم 0، من المخطط رقم م/37500/1 - ومساحته 2750 ج2، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساس مقداره 1,841,666 ذك (مليون وثمانمائة وواحد وأربعون ألف وأربعمائة وأربعة وأربعون دينار كويتي)
2. عقار الوثيقة رقم 2015/4061 التكتل بمنطقة صباح الأحمد البحرية، قسيمة رقم 1452، قطعة رقم 0، من المخطط رقم م/37500/1 - ومساحته 2750 ج2، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساس مقداره 1,841,666 ذك (مليون وثمانمائة وواحد وأربعون ألف وأربعمائة وأربعة وأربعون دينار كويتي)
3. عقار الوثيقة رقم 2015/4061 التكتل بمنطقة صباح الأحمد البحرية، قسيمة رقم 1453، قطعة رقم 0، من المخطط رقم م/37500/1 - ومساحته 2750 ج2، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساس مقداره 1,841,666 ذك (مليون وثمانمائة وواحد وأربعون ألف وأربعمائة وأربعة وأربعون دينار كويتي)
4. عقار الوثيقة رقم 2015/4061 التكتل بمنطقة صباح الأحمد البحرية، قسيمة رقم 1454، قطعة رقم 0، من المخطط رقم م/37500/1 - ومساحته 2750 ج2، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساس مقداره 1,841,666 ذك (مليون وثمانمائة وواحد وأربعون ألف وأربعمائة وأربعة وأربعون دينار كويتي)
ملاحظة: أرض فضاء

تنبيه:
1. ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
2. حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التطلب بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
3. تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزع ملكيته سائلاً في العقار بقضي فيه كساستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملاحظة: أرض فضاء
1. الشركة الأهلية القابضة
2. شركة أصول لصكوك المشاركة للتجارة العامة (ذ.م.ج)
3. مجموعات الأسواق التجارية الكويتية
4. شركة بيت الاستثمار العالمي (جلوب)
5. وكيل وزارة المالية بصفته

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	9	6039



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

ثانياً: يجب على من يعقد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه، إلا إذا قدم في هذه الجلسة من يقلل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالغش تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المختلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وسجل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د ك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: بقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تتبعه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إجبار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/10/1 الساعة 5:00 بالدور الثامن - بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك بتنفيذ لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/350 بيع/2 المرفوعة من:

- عزيزي وادي صليبوخ الحسيني.
- 1 - أحمد وادي صليبوخ الحسيني.
 - 2 - إبراهيم وادي صليبوخ الحسيني.
 - 3 - فاطمة وادي صليبوخ الحسيني.
 - 4 - يوسف وادي صليبوخ الحسيني.
 - 5 - أمل وادي صليبوخ الحسيني.
 - 6 - آمنه وادي صليبوخ الحسيني.
 - 7 - بدر وادي صليبوخ الحسيني.
 - 8 - فهد وادي صليبوخ الحسيني.
 - 9 - بندر وادي صليبوخ الحسيني.
 - 10 - خالد وادي صليبوخ الحسيني.
 - 11 - فوز وادي صليبوخ الحسيني.
 - 12 - امينة وادي صليبوخ الحسيني.
 - 13 - منى وادي صليبوخ الحسيني.
 - 14 - جمال سعد يتيم العنزي.

أوصاف العقار:

- عقار الوثيقة رقم 2023/659 الكائن بمنطقة القصر - قسيمة رقم 330 - قطعة رقم 1 - من المخطط رقم م/ 31552 ومساحتها 600م²، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (414000) د ك (أربعمائة وأربعة عشر ألف دينار كويتي). - ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف.

العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح + وتوجد مخالفة بالدور الأول بمساحة 64م². وتم تحرير محضر مخالفة رقم 15880 في 2024/12/30.

== ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار مزار النزاع عبارة عن قسيمة سكن خاص تبلغ مساحتها 600م² وتتكون من دور أرضي وأول وثاني وسطح.

العقار يقع على شارعين (بطن وتظهر) أحدهما شارع رئيسي ويوجد أمامه ارتداد، والآخر شارع داخلي.

تم طرّق الباب عدة مرات ولم يفتح أحد الباب ولم تتمكن الخيرة من الدخول.

أفاد المدعي بأن العقار يوجد به ديوانية من جهة الشارع الرئيسي وبه 3 صالات وعدد 17 غرفة، و 11 حماماً و 3 مطابخ.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس تلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدق من البنك المصحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2025-9-10	6	6039

الوفيات

- **حمدان الحميدي المزروب العازمي، 85 عاماً،**
(شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99836114، نساء:
صباح السالم، ق9، ش3، جادة 17، م7.
 - **خالد عبدالله حمد الهزان، 70 عاماً، (شيع)، رجال:**
العزاء في المقبرة، تلفون: 97893331، نساء: سلوى، ق5، ش10،
م10، تلفون: 97779503.
 - **عيد مبارك سعود العازمي، 89 عاماً، (يشيع اليوم**
بعد صلاة العشاء بمقبرة صبحان)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 55510200، نساء: الرقة، ق1، ش8، م543.
- «إنا لله وإنا إليه راجعون»